العدد (4127) السنة الخامسة عشرة - الأحد (4) شباط 2018
http://www.almadapaper.net Email: info@almadapaper.net

مجلسها يحاول اعادة النظر في لوائح الدعاية الانتخابية

المفوضية تستعد لماراثون الانتخابات: إجراءات صارمة تمنع التشهير ولا تستبعد المرشحين

لافتات دعائية في انتخابات سابقة

بغداد / محمد صباح

وعدت مفوضية الانتخابات بإصدار تعليمات ولوائح وصفتها بالشديدة لضبط سلوك المرشحين أثناء الحملات الانتخابية التي ستنطلق في النصف الأول من شهر نيسان المقبل، تفادياً للوقوع في مشكلات وخلافات قضائية شبيهة بالتي حدثت في الانتخابات السابقة.

وخاطبت المفوضية المرشحين قائلة، "نريد منكم احترام خصوصية الآخر وعدم التشهير والتجريح"، مشددةً على أن الانتخابات البرلمانية المقبلة، سوف تكون الأهم بين كل العمليات الانتخابية التي جرت في العراق منذ عام ٢٠٠٣.

ويتساءل البعض عن الكيفية التي ستتعامل بها مفوضية الانتخابات مع المرشحين لتحقيق ما تطلبه منهم، بأن يضبطوا سلوكهم، وكذلك الأمر مع بعض رجال الدين الذين لا يتردّدون من التدخل في العملية الانتخابية من خلال تحريهم قوائم وشخصيات معينة. ويلفت هؤلاء الى الاعتقاد، بأن المفوضية ستكون عاجزة عن منع جهات سياسية نافذة باتت مستعدّة لاستغلال المال العام في دعايتها الانتخابية.

وكان ناشطون على مواقع التواصل الاجتماعي، قد تداولوا في فترة الدعاية الانتخابية في الانتخابات السابقة، شريطاً فيديوياً لأحد مرشحي القوائم الكبيرة، وهو يقوم بتوزيع سندات أراضٍ لفقراء طالباً منهم التصويت لصالح رئيس قائمته، ما يؤكد استغلال المال العام والمنصب الحكومي بشكل واضح وصريح من قبل هذه الجهات المتنفذة.

ويتحدث مدير الدائرة الانتخابية في مفوضية الانتخابات رياض البدران في مقابلة مع (المدى) عن آلية تنظيم الدعاية الانتخابية التي تنوي المفوضية إصدارها خلال الشهر الجاري لضبط إيقاع العملية الانتخابية وتفادي خروج المرشحين للانتخابات عن المألوف بدعايتهم الانتخابية، موضحاً أن "الدعاية ستنطلق بعد المصادقة على قوائم الانتخابات بشكل مباشر".

وتغيّر موعد الانتخابات البرلمانية من ١٥ أيار ٢٠١٨ بعدما كان في ١٢ أيار، تلبية لمقترح مفوضية الانتخابات الذي صوّت عليه مجلس النواب قبل أسبوعين تقريباً.

وعادةً ما تقوم مفوضية الانتخابات بإعداد اللوائح والأنظمة التي تنظم الحملات الانتخابية لعرض برامج المرشحين ومواقفهم للناخبين بطرق متنوعة، منها وسائل الإعلام التقليدية ومواقع التواصل الاجتماعي والمواد المكتوبة والبوسترات.

ويشير البدران في حديثه، إلى أن "نظام الحملات الانتخابية الذي تضعه مفوضية الانتخابات يركّز على مضمون قانون الانتخابات المتضمن فقرات ومواد تنطوي على الجرائم والمخالفات التي تُرتكب من قبل الأحزاب والكيانات والمرشحين".

وما يثير الريبة والشك عند النخب المثقفة والكثير من المراقبين المحليين والدوليين للعملية الانتخابية، إمكانية استغلال اللوائح التي تنظّم الدعاية الانتخابات من قبل جهات سياسية نافذة عملت بكل جهدها لإبعاد وإقصاء بعض المرشحين المنافسين لها عن ماراثون الانتخابات.

واستبعدت مفوضية الانتخابات السابقة عدداً من المرشحين ومنعتهم من خوض غمار المنافسة في انتخابات ٢٠١٤ بسبب دعاوى قضائية ضدهم تعلق قسم منها بانتقادات وجهوها في الإعلام إلى الحكومة أو إلى شخصيات محسوبة على الكتل الكبيرة.

وكانت مفوضية الانتخابات السابقة، قد قررت استبعاد النواب، عالية نصيف وعمار الشبلي وصباح الساعدي وسامي العسكري من المشاركة في الانتخابات على خلفية الآراء التي جاءت بها الهيئة القضائية الخاصة بالنظر بشكاوى القضايا الانتخابية والتي قبلت طعون النائب عمار الشبلي وسامي العسكري وعالية نصيف.

واستبعدت الهيئة القضائية الانتخابية عدداً من النواب، منهم جواد الشهيلي وحيدر الملا ومها الدوري من السباق الانتخابي بسبب تهمة القذف والتشهير التي يعد النائب معها فاقداً لشروط حسن السيرة والسلوك المنصوص عليها في الفقرة الثالثة من المادة ٨ من قانون انتخابات مجلس النواب لعام ٢٠١٤.

ويحاول مجلس المفوضين الحالي الذي يفترض أن يكون غير متحزّب، إعادة النظر في فقرات هذه اللوائح التي تنظم الدعاية الانتخابية بما ينسجم مع المبادئ الديمقراطية التي يكفلها الدستور والقانون لكلّ مرشح.

واشترطت مفوضية الانتخابات على مجلس النواب، إجراء عدّة تعديلات على قانون الانتخابات النافذ من ضمنها المادة التي تتعلق بحسن السيرة والسلوك.

وتعد هذه المادة من المواد المطاطية التي وظّفت في إقصاء وإبعاد الكثير من المنافسين في الاقتراع السابق.

ويشرح المسؤول في مفوضية الانتخابات رياض البدران، مضمون قاعدة حسن السيرة والسلوك التي أوقعت بعدد كبير من المرشحين، معتبراً أنها "قاعدة عامّة كون تنفيذها يدخل في الكثير من التأويلات التي سبّبت لمفوضية الانتخابات الكثير من المشكلات".

وحذف مجلس النواب قاعدة حسن السيرة والسلوك من مواد قانون الانتخابات الحالي، واكتفى بإرسال أسماء المرشحين إلى الأدلة الجنائية وهيئة المساءلة والعدالة ووزارات الدفاع والداخلية والتعليم العالي مع ضرورة عدم وجود سجل جنائي أو مخالفة أو جنحة مخلّة بالشرف للمرشح في الانتخابات".

ومنعاً لحدوث أية مشكلة شبيهة بالتي حصلت في الانتخابات السابقة، تتجه مفوضية الانتخابات، بحسب البدران، إلى تشديد اللوائح والأنظمة والتعليمات التي تنظم الدعاية الانتخابية تفادياً لإقصاء أو استهداف مرشح ما من خلال ضبط سلوك بعض المرشحين أثناء الدخول في الحملة الانتخابية بعيداً عن لغة التشهير والتسقط لأيّ حزب أو كيان أو شخص.

ويضيف البدران، أن "ما نريده من المرشحين في اللائحة الجديدة، احترام خصوصية الآخر وعدم التشهير والتجريح"، مشدداً على أن "الانتخابات المقبلة سوف تكون من أهم الانتخابات التي حدثت في العراق، نظراً لأنها مرحلة تأسيس وبناء سترسم شكل الدولة العراقية بعد نهاية صفحة العنف والسلاح".

وتبقى ظاهرة استغلال المال العام في الدعاية الانتخابية، من الأمور التي تكاد تكون مفوضية الانتخابات عاجزةً عن ضبطها رغم وجود نصوص في قانون الانتخابات البرلمانية والتي تنظّمها تعليمات الدعاية الانتخابية.

ويشكّك الكثير من العراقيين في استقلالية مفوضية الانتخابات، بسبب الطريقة التي اعتمدتها الكتل البرلمانية في تمرير مرشحيها الى مجلس المفوضين الحالي وإبعاد النخب المستقلة مما يثير المخاوف من إمكانية التلاعب بنتائج الانتخابات وإبعاد المرشحين المنافسين للكتل النافذة.

وما يؤكد صحة هذه الشكوك إصرار القوى المتنفذة في مجلس النواب على اختيار مجلس المفوضين بطريقة المحاصصة الطائفية، الأمر الذي يثير المخاوف من إمكانية محاباة بعض أعضاء مفوضية الانتخابات للكتل والكيانات التي ساهمت بترشحهم.

كما تبرز مخاوف أخرى من عجز مفوضية الانتخابات عن ضبط تدخل رجال الدين في العملية الانتخابية، خصوصاً أن هناك تجاربَ في هذا، منها ما قام به رجل الدين السنّي عبد الملك السعدي، من تحريم للانتخابات البرلمانية السابقة.

وأفتى مرجع الدين الشيعي كاظم الحائري، في تلك الانتخابات أيضاً بتحريم انتخاب القوائم العلمانية، في حين حرّم المرجع بشير النجفي، انتخاب قائمة رئيس مجلس الوزراء السابق نوري المالكي، وحبّذ انتخاب شخص من قائمة المواطن التي كان يترأسها عمار الحكيم.

لكنَّ عدداً آخر من رجال الدين في أديان ومذاهب مختلفة، ذهب الى تصريحات إيجابية من قبيل التشجيع على المشاركة والتنويه إلى كونهم على مسافة واحدة من جميع المرشحين، وبالرغم من أنهم يشكّلون الأغلبية، يبقى أثر المتدخلين سلباً بشكل كبير.

ويذكر البدران، أن "عملية المصادقة على كل أنظمة الدعاية الانتخابية ومنها وسائل الإعلام والعد والفرز، ستكون في شهر شباط الجاري"، مؤكداً إن "لوائح الحملات الانتخابية ستدخل حيّز التنفيذ بعد المصادقة على قوائم المرشحين مباشرة".

ويؤكد مدير الدائرة الانتخابية في مفوضية الانتخابات، إن "الحملات الانتخابية ستنطلق في ١٢ نيسان المقبل. أي قبل فترة ثلاثين يوماً من موعد إجراء الانتخابات البرلمانية التي حدّدت في النصف الأول من شهر أيار المقبل".

وأعلنت مفوضية الانتخابات، مؤخراً، أنَّ عدد التحالفات الانتخابية التي صادقت عليها بلغ ٢٧ تحالفاً، فيما بلغ عدد الأحزاب المنضوية في تلك التحالفات ١٤٣ حزباً سياسياً.

ودعت المفوضية العراقيين المقيمين في الخارج إلى الإسراع في تسجيل بياناتهم ليتسنى لهم المشاركة في انتخابات مجلس النواب، داعية الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني للتثقيف لغرض التسجيل وفق الآلية التي اعتمدتها المفوضية.

اليساري يؤكد لـ( ) عدم وجود نص قانوني يُلزم المسؤولين بكشف ذممهم المالية

رئيس هيئة النزاهة: تهالك المنظومة القانونية تسبّب بالإفراج عن 3500 متهم ومحكوم بالفساد

بغداد / علي الكاتب

- قدمنا مشاريع قوانين إلى البرلمان لتقليل الفساد لكنها لم تُشرّع
- حققنا مع نواب رئيس الوزراء ومع مدراء عامّين ووزراء
- أرسلنا مقترحات بعدم شمول المحكومين بالفساد في قانون العفو ومنع ترشحهم للانتخابات ولم يستجب أحد.

يعزو رئيس هيئة النزاهة د. حسن الياسري، ارتفاع معدلات الفساد في العراق الى تهالك المنظومة القانونية، ويؤكد إن هذه المنظومة لا تقوى على مكافحة الفساد المستشري في البلد.

ويعتقد المسؤول عن كشف عمليات الفساد، أنّ عدّة مشاريع قوانين من شأن تشريعها خفض معدلات الفساد، منها قانون الكسب غير المشروع، وقانون حق الحصول على المعلومات، وقانون أصول المحاكمات الجزائية.

في المقابل، يقول الياسري، إن "قانون العفو العام تسبّب بمقتلنا، بعد شمول ٣٥٤٢ متهماً ومحكوماً عن ١١٣ قضية به"، مشيراً الى أن الهيئة هي الجهة الوحيدة التي عارضت تشريع القانون وقدّمت مقترحات لتلافي خروج المشمولين بالفساد وحظر مشاركة المشمولين بالعفو من الترشح للانتخابات ولكن من دون جدوى.

ويشكو رئيس هيئة النزاهة خلال مقابلة أجرتها معه (المدى) بعد يومين من إصدار هيئته تقريرها السنوي لعام ٢٠١٧، إجراءات قانونية وإدارية تُعطّل عمل الهيئة، منها غياب التشريع الذي يُلزم المسؤولين بالكشف عن ذممهم المالية قائلاً، "لا يوجد نصّ قانوني يُجرّم الذين لم يفصحوا عن ذممهم المالية".

وكشفت الهيئة في تقريرها، أنها أزاحت خطر ضياع أكثر من تريليون دينار. وأورد التقرير معلومات مفصّلة عن أوامر قبض واستقدام تجاوزت الـ٦ آلاف أمر، شمل بعضها مسؤولين كباراً بينهم وزراء ومدراء عامّون ومن بدرجتهم.

وتنشر هيئة النزاهة تقارير فصلية وسنوية. والمتتبع لهذا الملف، لم يجد تطوراً ملحوظاً لتقويض الفساد بين ثنايا تلك التقارير، إذ لم يختلف التقرير الأخير كثيراً عن التقارير السابقة في ثُقل الأرقام.

ويؤشر تقرير هيئة النزاهة لعام ٢٠١٧، الى أن معدلات الفساد والفوضى المؤسساتية لا تزال في مستويات "حمراء"، وتنذر بخطورة المرحلة الآنية التي يشهدها العراق.

وفي شأن تلك الأرقام والأنشطة التي أنجزت، يقول الياسري، إن "ما تمّ عرضه في التقرير السنوي لعام ٢٠١٧، منجزٌ لا تستطيع دوائر النزاهة في كل دول العالم تحقيقه في سياق ما تضمنه من إحصاءات كبيرة".

وأضاف الياسري، أن "الهيئة تعاملت خلال العام ٢٠١٧ مع أكثر من ٢٠ ألف بلاغ وقضية جزائية وإخبار، حيث تمّ إنجاز (١٦١٨٠) من مجموع ما نظرته في المدة من أول كانون الثاني، ولغاية ٣١ كانون الأول من العام المنصرم"، لافتاً الى أن "القضايا الجزائيَّة التي حقّقت فيها الهيئة بلغت (٨٥٣٧) قضيَّةً، أُنجزَ منها بإجراءات قضائيَّة (٦٤٨٨) قضيَّةً، بنسبةٍ بلغت (٧٦٪)".

وأشار التقرير السنويّ الذي عرضته الهيئة الأربعاء الماضية، وحضرته جهات رقابية ومسؤولون حكوميون وبرلمانيون، الى أن أوامر الاستقدام القضائية الصادرة عام ٢٠١٧، بلغت (٦٢٦١) أمراً نفّذ منها (٤٥٨٠)، وتضمنت ٣٥ أمر استقدام، بحق وزراء ومن بدرجتهم، فيما بلغت أوامر الاستقدام لذوي الدرجات الخاصة والمديرين العامّين ومن بدرجتهم (٣٠٦).

وبخصوص الأوامر القضائية، فقد بلغت ٢١٣٣ أمراً نفّذ منها ٩٩٦، كان بينها ١٧ أمراً بحق وزراء ومن بدرجتهم، فيما كان ١٣٨ أمراً بحق ذوي الدرجات الخاصة والمديرين العامّين.

ويعلّق رئيس هيئة النزاهة على هذه الأرقام قائلاً، إن "الهيئة أعلنت في وقت سابق عن إجراءاتها الجديدة في مكافحة الفساد، وقد رفعنا الخطوط الحمر، والدليل على ذلك، نحن لا نتحدث وإنّما نقدم دليلاً عملياً، حيث حققنا مع نواب رئيس الوزراء عندما كانوا في السلطة، وكذلك حققنا مع مدراء عامّين ووزراء".

ويلفت الياسري الى أن "عمل الهيئة ينتهي عند التحقيق والإحالة الى القضاء، أما في ما يخص إطلاق سراح المدانين والمحكومين، فإنه أمر مناط بالجهات المعنية وليس من شأننا ذلك".

وعرض التقرير السنوي أوامر قضائية بمنع السفر بلغت ٣١٥ قراراً، بينها منع ٥ وزراء و٢٩ من ذوي الدرجات الخاصة والمدراء العامّين ومن بدرجتهم.

وشمل التقرير عمليات ضبط بالجرم المشهود، توزعت بواقع ٥٧ عملية في البصرة و٣٩ في بغداد و٣٣ عملية في نينوى و١٦٤ عملية، نفذت من قبل مكاتب التحقيق التابعة لهيئة النزاهة في المحافظات الأخرى.

وتطرّق التقرير السنوي الى عدد المشمولين بالعفو العام، إذ بلغوا ٣٥٤٢ متهماً ومحكوماً في ١١٣ قضية، وكذلك صدور ٧٥٢ حكم إدانة و٤٦٨ حكماً بالإفراج.

وبشأن هذا القانون، يتحدث رئيس هيئة النزاهة، بمرارة عن مساوئه، مبيناً أن "القانون تسبّب بمقتلنا.. قلنا مراراً وتكراراً، إن هذا سيؤثر في عمل هيئة النزاهة، ولذلك نحن الجهة الوحيدة في العراق التي عارضت شمول حالات الفساد في القانون".

واستدرك الياسري بالقول، "قدمنا مقترحات بعدم شمول المحكومين أو المتهمين بقضايا الفساد بقانون العفو، وقدمنا كذلك مشروع قانون بشأن عدم السماح للمشمولين بقانون العفو الترشح للانتخابات، لكن لم تتخذ الجهات المعنية قراراً بشأن تلك المقترحات حتى الآن".

وفي ملفّ العقارات والموجودات والأموال العائدة للدولة عبر التحرّي والمتابعة، بحسب ما تضمنه التقرير، تمت إعادة ملكيَّة (١٥) عقاراً في محافظة كربلاء، بلغت قيمتها التقديريَّة ثلاثةً وأربعين مليار دينار عراقيّ، بعد أن ثبت وجود تلاعب وتزوير في ملكيَّتها، فضلاً عن استرجاع ما بذمَّة ٤٠ مسؤولاً سابقاً من مجموع ٨٨ مسؤولاً، من الأموال والموجودات العائدة للدولة التي كانت في ذمّتهم ولم تُسْتَرْجَعْ للمؤسّسات المعنيَّة".

وكذلك تم استرجاع ملكيَّة عقارات أخرى تابعة إلى وزارات بعد أن قام البعض بتزوير سندات ملكيَّتها ونقلها إلى أشخاص آخرين، وكذلك قيام فرق الهيئة بمتابعة ملفّ تخصيص بعض الأراضي والعقارات خلافاً للقانون، إذ أسفر عمل هذه الفرق عن قيام الأمانة العامّة لمجلس الوزراء بتأليف لجنة جديدة تتولّى إعادة النظر في ضوابط تخصيص هذه الأراضي.

وتعقيباً على ذلك، يبيّن الياسري ان "المنظومة القانونية متهالكة في العراق ولا تقوى على مكافحة الفساد، وقد قدمنا مسودات مشاريع الى الجهات المعنية بينها قوانين الكسب غير المشروع، والأحزاب السياسية، وحق الاطلاع على المعلومات، وأصول المحاكمات الجزائية وغيرها من القوانين الأخرى".

ويستدرك الياسري قائلا، إنَّ "الهيئة عملت في المدَّة ذاتها حصراً على ٤٢٠ ملفاً خاصّاً بالهاربين المطلوبين في قضايا الفساد، جهز منها ٩٨ ملفاً فُتِحَ هذا العام، وعملت على ٧٦ ملفاً لاسترداد الأموال المُهرَّبة جُهِّز منها ٨ ملفّات".

وتابع رئيس هيئة النزاهة، ان هيئته "تسلمت (٢٣٦٥٥) استمارةً للكشف عن الذمَّة الماليَّة، إذ كانت نسبةُ استجابة رؤساء الجمهوريَّة والوزراء ومجلس النوَّاب والسلطة القضائيَّة ١٠٠ بالمئة، ونوَّاب رئيس الجمهورية ١٠٠ بالمئة، ونوَّاب رئيس مجلس النوَّاب ١٠٠ بالمئة والوزراء ٩٠,٩١ بالمئة، إذ لم يفصح وزيران"، مشيراً الى أن "نسبة استجابة رؤساء الهيئات والجهات غير المرتبطة بوزارة بلغت ٨٢ بالمئة، إذ لم يُفصح خمسةٌ منهم، وبلغت نسبة المُفصحين من أعضاء مجلس النوَّاب ٣٥ بالمئة".

وبشأن الممتنعين عن كشفت ذممهم المالية وموقفهم من القضاء، يقول الياسري، إنه "لا يوجد نصّ قانوني يُجرّم هؤلاء الذين لم يفصحوا عن ذممهم المالية، ولكن ذلك يأتي ضمن التزام قانوني، وعلى المعنيين بذلك الاستجابة لتلك الإجراءات"، موضحاً أن "الهيئة قدّمت الى مجلس النواب مقترحات لمشاريع قوانين بشأن وضع نص في قانون العقوبات يُجرّم امتناع النواب من عدم الإفصاح عن ذممهم المالية، ولكن للأسف، لم يُشرّع هذا القانون لغاية الآن".

وكشف التقرير السنوي عن استجابة ١١٥ نائباً لاستمارة الكشف الذمة المالية، فيما امتنع ٢١٠ نواب خلال عام ٢٠١٧.

وكذلك أشار الى أن ٩ محافظين، أفصحوا عن ذممهم المالية من مجموع ١٥ محافظاً. وفي الفقرة الخاصة برؤساء مجالس المحافظات، كان عدد المستجيبين ١١ رئيس مجلس من مجموع ١٥.

وفصّل التقرير السنوي في باب كشف الذمم بشأن أعضاء مجالس المحافظات، اذ جاءت النجف والمثنى في المرتبة الأولى بنسبة ١٠٠٪، وكركوك ثانياً بنسبة ٩٤,٩٪، تلتها واسط بنسبة ٨١,٥٪، وبغداد بنسبة ٧٠,٢٪، والديوانية بنسبة٥٩,٣٪، والبصرة بنسبة ٥٨,٨٪، كربلاء ٤٦,٢٪.

وبلغت نسبة الإنجاز في محافظة ذي قار ٤٠٪، وبابل ٣٣,٣٪، والأنبار ٢٤,١٪، وميسان ٢٣,١٪، وصلاح الدين ٦,٩٪، وديالى ٣,٦٪، فيما تذيّلت نينوى القائمة بنسبة ٠٪.

- استرجعنا ما بذمَّة 40 مسؤولاً سابقاً من مجموع 88 مسؤولاً